

سنن أبي داود

4869 - حدثنا أحمد بن صالح قال قرأت على عبد ا بن نافع قال أخبرني ابن أبي ذئب عن ابن أخي جابر بن عبد ا عن جابر بن عبد ا Bهما قال .
أو حرام فرج أو حرام دم سفك مجالس ثلاثة إلا بالأمانة المجالس " A ا رسول قال Y
اقتطاع مال بغير حق " . K ضعيف